

الختصاص بقوله ونحوه مما يرجح فيه نظرياً علقت فالوجي  
حمله المظرفية أي ان الاختصاص الثابت للميل  
وغيرها ثبتت في حيزها وحق قوله ونحوه مما عطف  
عليه من زعمه المعنى تقديره واذ حمل الحيا  
في الارض بما زعمت ثبت الاختصاص فيها في حيزها  
وتدله لما ذكرنا قول الجواهر وللختصاص انواع  
الاول عبارة الي ان قال النوع الثاني ان يكون  
حريم عبارة فيختص به صاحب العارية ولا يملك  
بالحيا التبريد الحريم ان يكون للاختصاص  
بمعنى التخصيص به بل يملك ما يقره والاختصاص  
للمكان الذي يقط منه الحطب ونحوه من اسم  
لمكان الرجوع قوله بل حال من المختص بالرجوع  
والمختص ومنه خبر لستنا حروف العود لك  
المختص ومنه في الحطب عودا واحداً عدها  
واباياتي يوم مع فحينا محلكه كالا نشأ على الحطب  
من طوره ونحوها والانتفاع بالرواب من الخشب  
والطبخ وما يحتاج اليه لا يحد الفرو والرواح اي  
يحق عودا واحداً التحصيل المطلوب من العود  
والرواح اي الرجوع لغير النار والمزاد ياول التبريد  
ما قبل الزوال والجره ما بعد الزوال وما لا يثبت  
عليه فارد يستبره اي حريم بغير الماشية يعني  
ان الذي لا يثبت عليه فارد هو حريم بغير  
الماشية واما بغير الزراعة وما اشبهها فاستاذ اي  
حريم بقوله ولا يجر تجا بغير فالزرك  
لا يجر تجا بغير الزراعة هو حريم بغير ليس لرجوع

محمود

محمود بقياس عند ما لكون ان التاسم قال  
ابن تاس اما المرفليس لمحمود ٢٨  
لا اختلاف الارض بالحق والاصلا به والجرعها  
ما الحزم معه عليها وهو مقدار ما لا يجرعها  
ولا يثبت مناخ ابلها ولا مرادجى مواشيتها عند  
الوجود ولا على البير منع من الابدان كحرف او يسمي  
بمرا في ذلك الحريم فعلى نسخة وما لا يثبت ولا يجرع  
بغير الفعلي يكون بغير الحرام اي منتهى حريم  
البيزاي ما لا يثبت على وارده لا يجرعها على  
نسخة وما لا يثبت ويجزى بغير الفعلي الاوان  
وانتبات الثاني يكون بيان الحريم فلا منافاة  
بين السخنة وما فيه مصلحة الخلة  
يعني الحريم الخلة فو قد ما يري فيه مصلحة  
وهذا ما لجرع بملو ما قبله على نسخة ما لا يثبت  
عناية الحريم كما مر بخلافه على نسخة وما يثبت  
بدون لاقاها موافقة لما مناهو يرجع في ذلك العمل  
المرفقة ولا معوم للخلة ولوقال لغير فكانا شمل  
واحد كرا الخلة لان اصل الحديث انما ورد فيها  
فذكرها تبركاً ومطرح تراب ومحب من تراب  
لدار ريت بهما الي حريم العار المحفوظة نكوات  
وهو ان جويعها ما يترقق به اهلبا من مكات  
يطرح فيه ترابها ليسيل فيه كما ميزها ولوقال  
لمتراب ليعمل محبت المرحطين لكان احسن  
ولا يختص محفوظه باسلاك يعني ان الرار  
المحفوظة بالاملاك ليس للحريم خاف بها لكل